

## بنك الكويت المركزي

قرار رقم 1/12- ر/2025

محافظ بنك الكويت المركزي

بعد الاطلاع على القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك

الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته.

وعلى القانون رقم (20) لسنة 2014 في شأن المعاملات الإلكترونية.

وعلى قرار مجلس إدارة بنك الكويت المركزي رقم (2023/471/45)

بإصدار تعليمات تنظيم أعمال الدفع الإلكتروني للأموال.

وبناءً على كتاب شركة إي كوم بيمنتس لتقديم خدمات الدفع

الإلكتروني المؤرخ 2025/1/22 بشأن طلب تعديل بيانات في سجل

مقدمو خدمات الدفع الإلكتروني والنقود الإلكترونية وتشغيل نظم

الدفع الإلكتروني لدى بنك الكويت المركزي.

قرر:

مادة أولى

يؤشر في سجل مقدمو خدمات الدفع الإلكتروني والنقود الإلكترونية

وتشغيل نظم الدفع الإلكتروني لدى بنك الكويت المركزي بالتعديل

التالي على بيانات شركة إي كوم بيمنتس لتقديم خدمات الدفع

الإلكتروني:

• تعديل هيكل ملكية الشركة ليصبح:

النسبة	الاسم
40 %	السيد بدر ناصر حجي المطيري
40 %	السيد عبد الرحمن محمد عبد الرحمن اليحيى
20 %	السيد يوسف ناصر حجي المطيري

مادة ثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

المحافظ

صدر في: 28 رجب 1446 هـ

الموافق: 28 يناير 2025 م

## قرار رقم (29) لسنة 2025

بشأن رخصة تسويق خاص لنظام استثمار جماعي

مؤسس خارج دولة الكويت ممنوحة لشركة الوطني

للاستثمار لتسويق أسهم شركة صندوق فاليو آد 2

إيه أي سي بالجنيه الأسترليني ليميتد

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال

وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛

- وعقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة الوطني للاستثمار وعلى

الاتفاقية المبرمة بين ممثل نظام الاستثمار الجماعي جي دبليو إم أي إم

ليميتد - GWM IM LIMITED ومدير التسويق شركة

الوطني للاستثمار؛

- وعلى طلب شركة الوطني للاستثمار للقيام بعملية التسويق الخاص لأسهم

شركة صندوق فاليو آد 2 إيه أي سي بالجنيه الأسترليني ليميتد؛

- وبناءً على القرار رقم (04) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات

الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ

2025/01/12.

قرر ما يلي:

مادة أولى

يرخص لشركة الوطني للاستثمار بتسويق عدد 50,000 سهم (فقط

خمسون ألف سهم) من أسهم شركة صندوق فاليو آد 2 إيه أي سي

بالجنيه الأسترليني ليميتد (VALUE-ADD GBP)

FUND 2A IC LIMITED تسويقاً خاصاً داخل دولة

الكويت والمنشأ في جيرنزي، وأن يكون سعر العرض 1000 جنيه

إسترليني (فقط ألف جنيه إسترليني) للسهم الواحد، بالإضافة إلى

عمولة أكتتاب تصل إلى 2.25% تدفع مرة واحدة عند الأكتتاب.

مادة ثانية

تطرح الأسهم التي سيتم تسويقها داخل دولة الكويت للعملاء

المحترفين فقط حسب النص الوارد في الكتاب الأول (التعريفات) من

اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة

أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، وتكون الجهات

التي تتلقى طلبات الاشتراك هي:

• شركة الوطني للاستثمار.

• بنك الكويت الوطني.

مادة ثالثة

تحدد أهداف نظام الاستثمار الجماعي بناءً على ما ورد في نشرة الأكتتاب.

مادة رابعة

مدة رخصة التسويق سنة قابلة للتجديد سنوياً تبدأ من تاريخ إصدار

شهادة ترخيص الهيئة وبعد سداد الرسوم المقررة.

مادة خامسة

تدفع الرسوم المقررة خلال شهر من تاريخ صدور هذا القرار، وفي حالة

التخلف عن دفع الرسوم خلال المدة المحددة اعتبر القرار كأن لم يكن.

مادة سادسة

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به

اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس قطاع الإشراف بالإناابة

صدر في: 6 فبراير 2025 م